

25 فيفري 2013

01523

مذكرة
إلى
السادة مدير إدارة المؤسسات الكبرى
ورؤساء المراكز الجهوية ومكاتب مراقبة الأداءات

الموضوع: حول تنقيح وإتمام الأمر عدد 1368 لسنة 1997 المؤرخ في 24 جويلية 1997 المتعلق بجباية المنتجات المدرجة بالأعداد 22.03 إلى 22.08 من تعريفات المعاليم الديوانية.

المرجع: الأمر عدد 929 لسنة 2013 المؤرخ في 4 فيفري 2013.

وبعد، لقد تم بمقتضى الأمر عدد 929 لسنة 2013 المؤرخ في 4 فيفري 2013 إتمام وتنقيح الأمر عدد 1368 لسنة 1997 المؤرخ في 24 جويلية 1997 المتعلق بجباية المنتجات المدرجة بالأعداد 22.03 إلى 22.08 من تعريفات المعاليم الديوانية وذلك بتنقيح تعريفات المعلوم على الاستهلاك الواردة بالملاحق I و II و III للأمر السالف الذكر كما يلي:

ملحق عدد I

تعريفه المعلوم على الاستهلاك الموظف على الجعة

عدد التعريفه الديوانية	بيان المنتوجات	المعلوم على الاستهلاك
22-03	(1) جعة مصنفة معبأة في أوعية:	
	- علبة سعتها دون 0.250 لترا	0.270 دينار الوحدة
	- علبة سعتها بين 0.250 لترا و0.320 لترا	0.730 دينار الوحدة
	- قارورة سعتها تقل أو تساوي 0.320 لترا	0.730 دينار الوحدة
	- قارورة أو علبة سعتها بين 0.321 لترا و0.400 لترا	0.870 دينار الوحدة
	- قارورة أو علبة سعتها بين 0.401 لترا و0.500 لترا	1.020 دينار الوحدة
	- قارورة أو علبة سعتها بين 0.501 لترا و0.660 لترا	1.140 دينار الوحدة
	- قارورة أو علبة سعتها بين 0.661 لترا ولتر واحد	2.040 دينار الوحدة
	(2) جعة معدة بالضغط، مصنفة	1.330 دينار اللتر
	(3) جعة صبة، مصنفة	1.040 دينار اللتر

ملحق عدد II

تعريفه المعلوم على الاستهلاك الموظف على الخمر

عدد التعريفه الديوانية	بيان المنتوجات	المعلوم على الاستهلاك
م 22-04	(1) الخمر الصبة المصنفة المسلمة للمعبين:	7.500 د الهكتلتر
	(2) الخمر الفوارة المصنفة معبأة في قوارير سعتها لا تتعدى لترا واحدا:	24.000 د الوحدة
	(3) النبيذ والمستيل وعصير العنب المحول بالكحول المتحصلة خاصة من الأعناب الطرية، المصنفة، معبأة في قوارير سعتها لا تتعدى لترا واحدا	3.750 د الوحدة
	(4) الخمر الأخرى المصنفة المتحصلة خاصة من تخمير الأعناب الطرية أو من عصير العنب الطري والمعبأة في قوارير:	
	- قارورة لا تفوق سعتها 0.375 لترا	0.675 د الوحدة
	- قارورة تتراوح سعتها بين 0.376 لترا و0.500 لترا	0.900 د الوحدة
	- قارورة تتراوح سعتها بين 0.501 لترا و0.750 لترا	1.350 د الوحدة
	- قارورة تتراوح سعتها بين 0.751 لترا ولتر واحد	1.800 د الوحدة

ملحق عدد III

تعريفه المعلوم على الاستهلاك الموظف على الكحول والمشروبات الكحولية

عدد التعريفه الديوانية	بيان المنتوجات	المعلوم على الاستهلاك
م 21-06	- المستحضرات الكحولية المركبة من الأنواع المستعملة في صناعة المشروبات الكحولية	48.000 د الهكتلتر
	- المستحضرات الكحولية غير تلك المستعملة في صناعة المشروبات الكحولية	24.000 د الهكتلتر
22-05	الفرموت وأنبذة أخرى من عنب طازج، منكهة بنباتات أو مواد عطرية	200%
22-06	مشروبات مخمرة أخرى (شراب تفاح أو كمثري أو محلول العسل مثلا)	25%
22-07	- كحول خام وكحول أثيل، غير معطل لا يقل معيار الكحول الحجمي فيه عن 80% رديء الطعم لحساب الدولة	6.000 د الهكتلتر
	- كحول خام وكحول أثيل، معطل من كل الدرجات، رديء الطعم معد للاستعمال المنزلي	6.000 د الهكتلتر
	- كحول أثيل غير معطل لا يقل معيار الكحول الحجمي فيه عن 80%، طيب الطعم، معد لإنتاج المواد الصيدلانية والعطورات والاستعمالات الصناعية الأخرى لحساب الدولة	16.000 د الهكتلتر
	- كحول أثيل معطل، من كل الدرجات، طيب الطعم، معد لإنتاج المواد الصيدلانية والعطورات والاستعمالات الصناعية الأخرى	16.000 د الهكتلتر
	- كحول أثيل غير معطل، طيب الطعم، من جميع الدرجات، مخصص أساسا لصنع المشروبات الكحولية باستثناء الكحول المستعمل في صناعة الخل	570.000 د الهكتلتر
م 22-08	- مشروبات روحية متحصل عليها بالتقطير	683% (دون تغيير)
	- الوسكي والكونياك والفودكا والجين وغيرها من المشروبات الرفيعة غير المصنفة	648% (دون تغيير)
	- الوسكي والكونياك والفودكا والجين وغيرها من المشروبات الرفيعة المصنفة	395% (دون تغيير)
	- الباستيس والريكار والأنيزات والتيبارين	597% (دون تغيير)
م 33-02	- المستحضرات الكحولية المركبة من الأنواع المستعملة في صناعة المشروبات الكحولية	48.000 د الهكتلتر
	- المستحضرات الكحولية غير تلك المستعملة في صناعة المشروبات الكحولية	24.000 د الهكتلتر

إن السادة مدير إدارة المؤسسات الكبرى ورؤساء المراكز الجهوية ومكاتب مراقبة الأداءات مدعوون للتثبت من حسن تطبيق التعريفات الجديدة للمعلوم على الاستهلاك المشار إليها أعلاه من قبل المطالبين بالأداء المعنيين بهذا المعلوم والراجعين لهم بالنظر علما وأن التعريفات الجديدة تطبق بعد مضي 5 أيام على تاريخ الإيداع القانوني للرائد الرسمي للجمهورية التونسية بمقر ولاية تونس، أي ابتداء من يوم 22 فيفري 2013.

المدير العام للأداءات
الإمضاء: رياض القروي